کتابخانه جامع
جامعة العلوم
معاونت پژوهش
مرکز جهانی علوم اسلامی

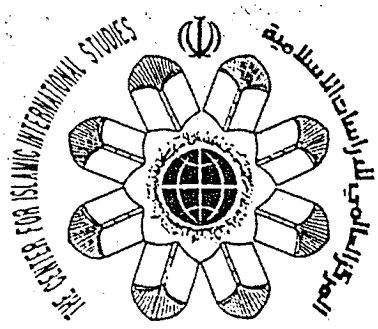

مرکز جهانی علوم اسلامی
جمهوری اسلامی ایران - قم - ۱۳۵۸

مدرسه عالی فقه و معارف اسلامی

الأهلة في الفقه المقارن

برای دریافت درجه کارشناسی ارشد
در رشته فقه و معارف اسلامی

نگارش: عبد الحسن نصیف

استاد راهنما: حجة الإسلام والمسلمين رضا مختاري
استاد مشاور: حجة الإسلام والمسلمين مجتبى المحمودي

مرداد ۱۳۸۵

کتابخانه جامع مرکز جهانی علوم اسلامی
شماره ثبت: ۶۹۷
تاریخ ثبت:

▣ مسئولیت مطالب مندرج در این پایان نامه ، به عهدهٔ نویسنده می‌باشد .

▣ هرگونه استفاده از این پایان نامه با ذکر منبع ، بلا اشکال است و نشر آن در داخل کشور منوط به اخذ مجوز از مرکز جهانی علوم اسلامی است .

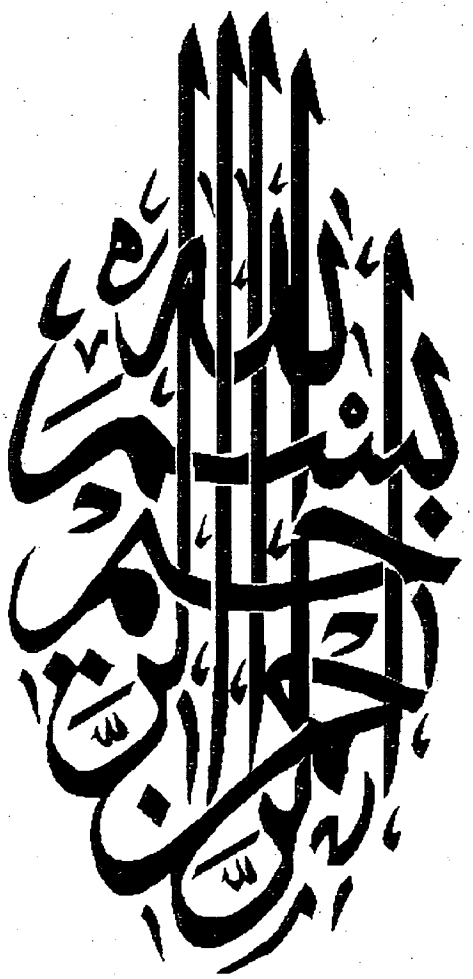
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

شكرٌ وتقديرٌ ، وإجلال واحترام ، لكلّ من ساهم في هذا الجهد ، ولو بالدعاء من أجل ظهور هذه الصفحات إلى النور . أسأل الله لي ولهم بالمغفرة والإنابة وحسن العاقبة والتوفيق لما يحبّ ويرضى ، إنّه هو ولي ذلك وهو القادر عليه ، بحقّ محمّد وآله الطاهرين .

الإهداء

إلى والدي ووالدتي اللذين ربّياني صغيراً ، وتعبا عليَّ كبيراً ، ودعوا لي كثيراً . اللهمّ اغفر لهما ببرّهما بي ، واغفر لي بدعائي لهما .

اللهمّ اجعلني أهابهما هيبة السلطان العسوف ، وأبرّهما برّ الأُمّ الرؤوف ، واجعل طاعتي لوالديّ وبرّي بهما أقرَّ لعيني من رقدة الوسنان ، وأثلج لصدري من شربة الظمآن حتّى أُؤثر على هواي هواهما ، وأُقدّم على رضاي رضاهما ، وأستكثر بِرَّهما بي وإن قلّ ، وأستقلّ برّي بهما وإن كثر . اللهمّ خفّض لهما صوتي ، وأطب لهما كلامي ، وألن لهما عريكتي ، وأعطِف عليهما قلبي ، وصيرني بهما رفيقاً ، وعليهما شفيقاً . اللهمّ اشكر لهما تربيتي ، وأثبهما على تكرمتي ، واحفظ لهما ما حفظاه منّي في صغري . فهما أوجب حقّاً عليَّ ، وأقدم إحساناً إليَّ ، وأعظم منّةً لديّ من أن أُقاصَّهما بعدلٍ ، أو أُجازيهما على مِثل ، أين إذاً ياإلهي طولُ شغلهما بتربيتي ؟! وأين شدّة تعبهما في حراستي ؟ وأين إقتارهما على أنفسهما للتوسعة عليَّ ؟ هيهات ما يستوفيان منّي حقّهما ، ولا أدرك ما يجب عليَّ لهما ، ولا أنا بقاضٍ وظيفة خدمتهما ، فصلّ على محمّد وآله ، ولا تُنسني ذكرهما في أدبار صلواتي وفي إنىً من آناء ليلي ، وفي كلّ ساعة من ساعات نهاري .

اللهمّ وإن سبقت مغفرتك لهما فشفّعهما فيَّ ، وإن سبقت مغفرتك لي فشفّعني فيهما ، حتّى نجتمع برأفتك في دار كرامتك ومحلّ مغفرتك ورحمتك ، إنّك ذو الفضل العظيم والمنّ القديم ، وأنت أرحم الراحمين .

الخلاصة

بم يثبت دخول الشهر القمري ؟

يثبت بأحد خمس طرق : ١ ـ برؤية الهلال يوم التاسع والعشرين ٢ ـ بالعلم . ٣ ـ بقيام البيّنة على رؤية الهلال . ٤ ـ بحصول الشياع المفيد للعلم برؤية الهلال ، أو بدخول الشهر . ٥ ـ بمضي ثلاثين يوماً من الشهر المنصرم . وهذا محلّ وفاق عند أصحابنا الإمامية وسائر مذاهب العامّة وعليه الأدلّة في الجملة . ولكن ثمّة بحوث ضمن هذه العناوين السابقة ، وقعت مورداً للاختلاف إذ هل أنّ الرؤية تشمل حتّى الرؤية المسلّحة بأدوات التقريب والتكبير ؟ وماذا عن أجهزة الأشعة الحسّاسة ، وهو ما يسمّى بالعيون الالكترونية ؟ وقد رأت الدراسة بعد أن وجدت ثلاثة أقوال في المسألة ترجيح الرأي القائل بالاعتبار ، ولكن بشكل مقيّد لا مطلق .

وهكذا بالنسبة إلى ثبوته بالعلم هل يشمل كلّ طريق علمي ، حتّى حسابات الفلكيين ؟ المشهور عند الفريقين هو الرفض ، نتيجة للردع عن اتّباع أصحاب النجوم بالخصوص ، والفلكيون قسم منهم ، وفي مقابله رأيان آخران أحدهما بالقبول مطلقاً ، وقد اشتهر على ألسن وأقلام جملة من علماء السنّة ، وشاذّ منّا ، لتطوّر العلم الفلكي وانفصاله عن علم التنجيم المنهي عنه ، والآخر بالقبول المشروط ، أي إذا تخلّصت أقوال الفلكيين من الظنون والتخمينات ، ويلتزم بأقوالهم بمقدار ما يكون لها من ضبط ويقين ، وعلى هذا جمّ غفير من علمائنا الأعلام ، وبعض غير قليل من علماء العامّة ، وهو الرأي المختار عندنا أيضاً .

وبالنسبة للبيّنة ، فالمشهور عند فقهائنا أنّها خصوص الرجال العدول ، ويكفي فيها الاثنان ، بينما ذهبت بعض مذاهب العامّة إلى انطباقها حتّى على الواحد ، وإن كان امرأة أو فاسقاً ، أو طفلاً .. أو كافراً .

وبالنسبة إلى رؤية الهلال يوم الثلاثين ، فقد وقع الخلاف بين أصحابنا ، فمنهم من فرّق بين الرؤية الصباحية إلى قبل الزوال فجعلها دليلاً على أنّ اليوم هو بداية الشهر الجديد ، والرؤية بعد الزوال التي جعلها دليلاً على كون اليوم هو آخر الشهر ، ومنهم من لم يعتدّ بالرؤية النهارية من أصل ، فجعلها وعدمها سواء ، واعتبر يوم الثلاثين هو آخر الشهر بإكمال العدّة ، وكلٌّ قد استند لرأيه على النصوص .

ثمّ إنّ الهلال إذا رؤي في بقعة مّا من العالم هل يثبت بها دخول الشهر في كلّ الكرة الأرضية ؟ أم يختصّ بها مساحة معيّنة ؟ وما هو مقدار تلك المساحة ؟ هل يتحدّد بحدود الأُفق الواحد ؟ أم يضاف إليه الأُفق القريب ، وما هو الدليل على كلّ ذلك ؟ تعدّدت الآراء عند الفريقين إلى أقوال متعدّدة تقرب من العشرة ، لكن المشهور منها ثلاثة ، بل يمكن إرجاع سائر الأقوال إليها . وهي :

١ ـ التعميم لكلّ الأرض ، وهو المختار ولكن بشكل مقيّد ، ٢ ـ الثبوت في بلدان الأُفق الواحد أو الآفاق القريبة منه ، وهو المشهور ، ٣ ـ الثبوت في نفس البقعة ويمكن التعدّي منها إلى النواحي القريبة جدّاً ، التي يلازم رؤية الهلال في بعضها رؤيته في البعض الآخر في الوقت نفسه . وقد يتداخل هذا مع القول الثاني ، لكنّه يختلف عنه .

الفهرس

■ مقدّمة ١

■ القسم الأوّل : ثبوت الهلال عند الشيعة الاثني عشرية ٦

* الباب الأوّل : علامات دخول الشهر ٧

● الفصل الأوّل : ثبوت الهلال بالرؤية البصرية ٧

الرؤية هي الأصل وعليها النصوص والإجماع ٨

أدلّة اعتبار الرؤية ٩

الرؤية الفردية ١٦

أدلّة المسألة ١٧

الرؤية طريقية أم موضوعية ؟ ٢٠

أدلّة القائلين بالموضوعية ٢٠

أدلّة القائلين بالطريقية ٢٣

رؤية الهلال في نهار الثلاثين ٢٥

فروع أُخرى للرؤية ٣١

أدلّة المسألة ٣٥

رؤية الهلال بالعين المسلّحة ٣٥

العنوان الأوّل : ثبوته بالعين المسلّحة ٣٥

أدلّة الطرفين ٣٧

أوّلاً : المجوّزون ٣٧
ثانياً : المانعون ٤٠
لوازم فاسدة ٤٤
بين يدي الأدلّة والشواهد ٤٥
● الفصل الثاني : ثبوت الهلال بالعلم والبيّنة ٥١
ثبوته بالعلم الوجداني ٥٢
ثبوته بالتواتر والشياع ٥٣
ثبوته بالبيّنة ٥٤
أقوال الأصحاب ٥٦
أدلّة الطرفين ٥٨
أوّلاً : أدلّة المشهور ٥٨
ثانياً : أدلّة المفصّلين ٥٩
مناقشة الأدلّة ٦٠
ثبوت الهلال بالشاهد الواحد ٦٤
ثبوته بشهادة النساء ٦٦
ثبوت الهلال في الحساب الفلكي ٦٨
● الفصل الثالث : ثبوت الهلال بإكمال العدّة (ثبوت الهلال بالحساب العددي) ٦٩
إكمال الشهر ثلاثين يوماً ٧٠
الجهة الأُولى ٧٢
الأقوال الثلاثة وأدلّتها ٧٢
الجهة الثانية ٧٧
الجهة الثالثة ٧٧
طرق أُخرى لدخول الشهر بالحساب العددي ٧٩
● الفصل الرابع : ثبوت الهلال بحكم الحاكم ٨١

من هو الحاكم الشرعي ؟ ٨٢
ثبوت الهلال بحكم الحاكم ٨٤
القول الأوّل وأدلّته ٨٤
الدليل الأوّل ومناقشته ٨٥
الدليل الثاني ومناقشته ٩٢
مناقشة الروايات الأخيرة ٩٨
الدليل الثالث ومناقشته ١٠٠
الدليل الرابع ومناقشته ١٠٢
الدليل الخامس ومناقشته ١٠٤
الدليل السادس والأخير ومناقشته ١٠٦
القول الثاني وأدلّته ١٠٦
الدليل الأوّل ومناقشته ١٠٦
الدليل الثاني ومناقشته ١٠٧
الدليل الثالث ومناقشته ١٠٨
* الباب الثاني : ثبوت الهلال بالحساب الفلكي ١١٠
تمهيد : بين الشرع والعقل والعلم ١١١
(لمحة تاريخية) ١١٥
أقوال الأصحاب في الباب ١٢١
القول الأوّل : بالإثبات مطلقاً وأدلّته ١٢٤
الدليل الأوّل ومناقشته ١٢٤
الدليل الثاني ومناقشته ١٢٥
الدليل الثالث ومناقشته ١٢٦
الفلك والهيئة والتنجيم تحت المجهر ١٢٧
أوّلاً : في اللغة ١٢٧

ثانياً : في الاصطلاح ١٢٩
ثالثاً : في ضوء النصوص ١٣١
الطائفة الأُولى : الناهية ١٣٢
الطائفة الثانية : المجوّزة ١٣٣
الطائفة الثالثة : الحاثّة والمرغبة ١٣٧
الطائفة الرابعة : أنّه حقّ لا يعلمه إلّا قليل ١٣٨
الطائفة الخامسة : ذكر أحكام نجومية تفيد صحّة العلم بالملازمة ١٤٠
مناقشة النصوص ١٤١
رابعاً : أقوال علماء الشريعة ١٤٣
خامساً : أقوال أهل الاختصاص ١٤٩
سادساً : الخلاصة (نقد وتحليل) ١٥٥
الدليل الرابع ومناقشته ١٦١
الدليل الخامس ومناقشته ١٦٢
اختلافات الفلكيين ١٦٧
إقرار الخبراء والفلكيين بعدم دقّة الحسابات ١٧٠
عقبات تواجه حساب الرؤية ١٨٠
الدليل السادس ومناقشته ١٨٢
الدليل السابع ومناقشته ١٨٣
معيار يالوب ١٨٦
القول الثاني بالمنع وأدلّته ١٨٩
الدليل الأوّل ومناقشته ١٨٩
الدليل الثاني ومناقشته ١٩٢
الدليل الثالث ١٩٤
الدليل الرابع ١٩٤

الدليل الخامس ١٩٦
الدليل السادس ١٩٦
* الباب الثالث : اشتراط وحدة الأُفق وعدمه ١٩٧
تصوير المسألة ١٩٨
لمحة تاريخية ١٩٨
الضابط في وحدة الأُفق ٢٠٣
في اللغة والاصطلاح ٢٠٣
الضابط الأوّل والثاني ٢٠٤
الضابط الثالث ٢٠٧
الضابط الرابع ٢٠٨
الضابط الخامس ٢٠٨
الضابط السادس ٢١٠
الضابط السابع ٢١٠
أوّلاً : المناقشات العامّة ٢١١
ثانياً : المناقشات الخاصّة ٢١٤
تعدّد المطالع ٢١٧
البلاد الشرقية والغربية ٢١٨
أدلّة الطرفين ومناقشتها ٢١٩
أوّلاً : أدلّة الآفاقيين وهو قول المشهور ٢١٩
الدليل الأوّل ومناقشته ٢١٩
الدليل الثاني ومناقشته ٢١٩
الدليل الثالث ومناقشته ٢٢٠
الدليل الرابع ومناقشته ٢٢٢
الدليل الخامس ومناقشته ٢٢٣

الدليل السادس ومناقشته ٢٣٠
الدليل السابع ومناقشته ٢٣٢
الدليل الثامن ومناقشته ٢٣٣
الدليل التاسع ومناقشته ٢٣٤
الدليل العاشر ومناقشته ٢٣٥
ثانياً : أدلّة القائلين بالتعميم ٢٣٥
الدليل العقلي ومناقشته ٢٣٥
الدليل النقلي ومناقشته ٢٤٦
(١) من الكتاب عدّة آيات ٢٤٦
(٢) من السنّة بالعموم والخصوص ٢٤٨
بالعموم بعدّة بيانات ٢٤٨
البيان الأوّل : إطلاق حجّية الرؤية ومناقشته ٢٤٨
البيان الثاني : إطلاق روايات القضاء ومناقشته ٢٤٩
البيان الثالث : إطلاق أدلّة البيّنة ومناقشته ٢٦١
البيان الرابع : الإطلاق المقامي ومناقشته ٢٦٦
وبالخصوص بروايات ثلاث ومناقشتها ٢٦٧
(٣) بالإجماع ، ومناقشته ٢٧٨
(٤) بالسيرة ، ومناقشتها ٢٧٨
(٥) بالأصل ، ومناقشته ٢٧٩
■ القسم الثاني : ثبوت الهلال عند أهل السنّة والجماعة ٢٨٠
مدخل ٢٨١
طرق إثبات بدايات الشهور القمرية ٢٨٢
● الباب الأوّل : طرق إثبات دخول الشهر ٢٨٣
الفصل الأوّل : ثبوت دخول الشهر بالرؤية البصرية ٢٨٤

الرؤية المسلّحة والعيانية ٢٨٦
الفصل الثاني : ثبوت الهلال بالشهادة ٢٩٠
أوّلاً : بين هلالي رمضان وشوّال ٢٩١
ثانياً : خصوص هلال رمضان ٢٩٢
استعراض الأدلّة ٢٩٣
دليل الشاهد الواحد ٢٩٣
دليل الشاهدين ٢٩٤
دليل الجمّ الغفير ٢٩٥
الشهود في سائر الشهور ٢٩٥
شهادة النساء ٢٩٧
الفصل الثالث : إكمال عدّة الشهر القمري ٢٩٨
الفصل الرابع : علم الحاكم وحكمه بثبوت الشهر ٣٠٣
فروق بين المدرستين ٣٠٤
فرق أوّل : نفوذ حكم الحاكم ٣٠٤
فرق ثان : مُواصفات الحاكم ٣٠٤
أدلّة حجّية حكم الحاكم ٣٠٦
فرق ثالث : وظيفة الناس بعد حكم الحاكم ٣٠٨
سعة نطاق حكم الحاكم ٣٠٨
● الباب الثاني : اشتراط تعدّد المطالع وعدمه ٣٠٩
تفصيل أقوال المذاهب ٣١١
أدلّة الطرفين ٣١٣
أوّلاً : القائلون بالتعدّد (أربعة أدلّة) ٣١٣
ثانياً : القائلون بالوحدة (ثمانية أدلّة) ٣١٤
الاشتراك في الليل ٣١٧

مناقشات في أدلّة الطرفين ٣١٨
أوّلاً : على القائلين بالتعدّد ٣١٨
ثانياً : على القائلين بالوحدة ٣١٩
ضابط المطالع وحدودها ٣٢٠
● الباب الثالث : ثبوت الشهر بالحساب الفلكي ٣٢٣
مدخل تاريخي ٣٢٤
المباني ثبوتاً وإثباتاً (تسع طوائف) ٣٢٨
بين الاقتران والولادة والإهلال ٣٣٠
أين تكمن دقّة الحساب الفلكي ؟ ٣٣٢
عقبات ثلاث ٣٣٣
النفي والإثبات ٣٣٤
مآل الأقوال إلى قولين ٣٣٥
أوّلاً : القول المشهور وأدلّته ٣٣٦
ثانياً : القول بالحساب وأدلّته ٣٤٠
● الخلاصة ٣٤٨
■ خاتمة ٣٤٩

فهرس الأشكال

تعدّد المطالع ٢١٧
خطّ الزمان الدولي ٢٤١
حركة قطعة الليل ٢٤٥
الاقتران والولادة ٣٣١
التهلّل (إمكانية الرؤية) ٣٣٢

المقدّمة

الحمد لله كما يجب أن يحمد ، والصلاة والسلام على رسوله وآله الهداة الميامين وبعد .. .

فموضوع البحث هو حول كيفيّة إثبات دخول الشهر القمري من المنظور الشرعي ، وبشكلٍ مقارن بين فقه أصحابنا الإمامية الاثني عشريّة ، وبين فقه أهل السنّة والجماعة . وبما أنّ الميقات الشرعي لذلك ، عند الفريقين جميعاً ، هو الهلال نفسه ؛ لقوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾[1]، وقول الرسول العظيم ﷺ : « صوموا لرؤية الهلال ، وأفطروا لرؤيته » ، وغير ذلك من الآيات والروايات التي تؤكّد هذه الحقيقة ، لذلك صار محور هذه الدراسة هو : طرق ثبوت الهلال في الفقه الإسلامي المقارن .

والمراد من الهلال هو قوس النور المتشكّل من عكس القمر لأشعّة الشمس ، عند وقوعه في موقعٍ خاصّ بالنسبة لسكّان الأرض ، وهذه العملية تحصل مرّة في كلّ شهر ، وهي تختلف ـ دون شكّ ـ عن وضع الاقتران الذي يعني وقوع القمر بين الشمس والأرض على خطّ مركزي واحد ، بحيث يكون وجهه المقابل للأرض مظلماً تماماً ، كما أنّه يختلف أيضاً عن بداية ولادة القمر أو الهلال ، التي تعني بداية انحراف القمر عن الخطّ الواصل بين مركزي الشمس والأرض . لكن ذلك الابتعاد لا يؤهّل القمر لتشكيل قوس النور المذكور . والقرآن والسنّة حين يجعلان الهلال هو المحور والميقات ، فإنّهما لا يقبلان بميقاتيّة الولادة والاقتران ، للاختلاف الزمني غير القليل بين المراحل الثلاث .

ولقد خلط البعض بين هذه المراحل فتعامل معها على أنّها حالة واحدة ، بينما الفرق

---

(١) البقرة ـ ١٨٩ .

بين بعض هذه المراحل وبعضها الآخر ، بشهادة الخبراء ، يتراوح بين الثلاث عشرة ساعة وبين العشرين أو أكثر . وهذا يعني أنّها لا يمكن أن تجتمع على بداية واحدة للشهر .

والولادة والاقتران ، وإن كانا علميّاً يمكن يُجعلا ميقاتاً للشهر ، إلّا أنّنا نبحث في موضوع شرعي بالأساس ، فيكون هو المرجع لنا في تحديد موضوعاته ، وهو صاحب الخيار في تعيين البدء والانتهاء لعلاماته .

ضرورة الدراسة وأسئلتها

لا نأتي بجديد إذا قلنا : إنّ موضوع ثبوت الهلال من أهمّ الموضوعات ، وأشدّها حسّاسية في عصرنا الراهن . إذ لا تمرّ سنة دون أن يصاحبها لغط واختلاف حول دخول الشهر ، لا سيّما في بداية شهر رمضان ونهايته ، وفي موسم الحجّ بدرجة أقلّ .

وتتّسع دائرة هذا اللغط مع تعدّد موضوعات الاختلاف ، ممّا ينثر ظلالاً قاتمة في المشهد الفتوائي ، ثمّ ما تلبث أن تملأ فضاء الاجتماع بظلامها وتشويشها . فهل يثبت الهلال بالرؤية فقط ؟ أم يثبت كذلك بوسائل أُخرى كالمحاسبات العلمية الفلكية ، بعد أن قطع العلم أشواطاً كبيرة ، وطوى مراحل هائلة في حقول الجغرافيا والهندسة والفضاء .. ؟ ثمّ ما معنى أن يثبت الهلال عند قسم من الناس في بلد واحد ، ولا يثبت عند القسم الآخر ؟ بل حتّى في المدينة الواحدة ، بل القرية الواحدة ، بل البيت الواحد ، فهل هذه الظواهر ممّا يقبلها العقل السليم والعلم والأدلّة الشرعية ؟ ثمّ ما الفرق بين الرؤية البصرية بالعين المجرّدة وبينها إذا كانت عبر الناظور والعدسات المكبّرة والمقرّبة ؟ ولماذا لا تقبل شهادات النساء خصوصاً إذا كنّ معروفات بالعدالة والتقوى .. وبحدّة النظر ؟ وهل ثمّة فرق بين نظر المرأة ونظر الرجل ؟ لقد أصبح معروفاً اليوم أن يتعدّد العيد في السنة الواحدة .. بحيث يبلغ الفارق بينها ثلاثة أيّام ، كما حصل في بعض السنين . فهل لذلك توجيه شرعي ؟ وهل هو ممكن أصلاً بلحاظ العقل والنقل ، كلّ هذه المسائل وغيرها كثير أيضاً ، كحكم الحاكم بالعيد أو بالصوم ؛ قد تعرّض له هذا الكتاب بالبحث والتنقيب واستعراض الأدلّة ومناقشتها .

على أنّ إدارة الحوزة المباركة في قم المشرّفة ، على مشرّفها آلاف التحيّة والسلام ، قد طلبت منّي أن يكون البحث شاملاً ومقارناً بين فقه مذهب أهل البيت عليهم السلام وبين فقه مذاهب الجمهور الأربعة ، لعموم الفائدة ، ولما ربما يسلّطه بحث كهذا من الضوء على مناطق قد تكون مهملة أو مغفولة ، فيجليها ويعالجها . وفي البداية قرّرت أن أتنازل عن تحمّل مسؤولية كهذه لما فيها من المغامرة والمشقّة .. لا سيّما وأنّ بحوثاً عديدة منها جديدة لم يتطرّق لها فقهاء المذاهب الأُخرى من قبل ، فكان استخلاص آراء واضحة تنتسب بشكل منطقي إلى المذاهب الأربعة غاية في الوعورة والصعوبة .. ولقد تردّدت حتّى بعد دخولي في البحث عدّة مرّات في مواصلة البحث المقارن ، غير أنّ إصرار المسؤولين في الحوزة من جهة ، وولادة رغبة جامحة عندي لسبر أغوار الموضوع عسى أن يأتي هذا البحث بفائدة جديدة ، أو يكون دافعاً لأبحاث تحقّق تلك الفوائد ، على الصعيدين العملي والنظري في مسألة ثبوت الهلال .

ابتكاريّة البحث

لقد طالعت كثيراً ، ونقّبت أكثر ، في بطون الكتب ، ومواقع البحث في الأنترنت ، وساءلت عديداً من الفقهاء ، فلم أجد بحثاً أو مقالة أو كتاباً استوعب ما حوته هذه الدراسة من عناوين شاملة تقريباً لمباحث المقام . وكلّ ما وقع تحت يدي من الدراسات المتعرّضة لطرق إثبات الهلال ، فهو إمّا عنوان جزئي ، أو شامل لكنّه كُتب في غاية الاختصار .

ومع أنّ لكلٍّ فائدته ، لكنّ اجتماع كلّ هذه العناوين في دراسة واحدة يتيح للباحث القدرة على المقارنة ، والعثور على الفجوات والثغرات ، التي ربما لا تتّضح لدى دراسة بعض جوانب البحث .

من أجل ذلك ، قد تكون هذه السطور أوّل دراسة في بابها قد جمعت فأوعت بين مباحث الماضين والمحدّثين ، وقارنت بين فقه الفريقين ، سالكة في أغلب العناوين أُسلوب السبر التاريخي ، والتحليلي عند مناقشة الأدلّة .

فرضية البحث

يبتني أساس البحث على مسألة هي مورد اتّفاق عند المسلمين جميعاً ، وعليها نصوص الآيات والروايات وظواهرهما ، وهي : أنّ الميقات في دخول الشهر إنّما هو الهلال الذي تثبت بداية الشهر لدى العلم بوجوده كذلك ، بأيّ نحوٍ كان ، بما يعمّ الرؤية وغيرها .

نعم هناك بعض العناوين الفرعية التي قد لا تنسجم معه أو تنافيه ، كعدم الاعتداد بشهادة النساء والصبيان ، أو كالتفريق بين ثبوت هلال شهر رمضان وبين أهلّة سائر الشهور ، وغيرهما من العناوين ، وقد حاولت معالجة هذه الحالات بالتوجيه مهما أمكن ، أو بالنقد والردّ حين لا يمكن التوجيه .

طريقة البحث :

في البداية أردت أن أجعل البحث مدموجاً بين الفقهين ، لكنّي واجهت في ذلك عقبات وصعوبات أثنتني عن المواصلة في هذا الطريق ، ذلك أنّ العديد من المباني مختلفة بين الفريقين ، مضافاً إلى اختلاف بعض العناوين أنفسها ، فرسيت في نهاية المطاف على أن أخوض البحث في قسمين مستقلّين كي ما يأخذ البحث في كلا القسمين مساره الطبيعي بعناوينه الرئيسية وتفريعاته . وفي القسم المتعلّق بفقه العامّة سعيت ما أمكنني أن أكون مجرّد ناقل للأقوال وللاستدلالات من الأطراف المتنازعة ، دون أن أتدخّل في ترجيح بعضها على بعض ، إيماناً منّي بأنّ النقاش الأساسي في أمثال هذه الأبحاث ينبغي أن يتوجّه إلى أُصول المباني ، لا إلى الاستدلالات الفرعية .

ولقد يجد المطالع للكتاب فرقاً واضحاً في الحجم بين القسمين الأوّل والثاني ، ولكن ذلك يرجع إلى أنّني كنت في القسم الأوّل أستعرض المادّة من تصوير المسألة وسرد الأدلّة والحجج ، ثمّ أذكر ما ربما يورد عليها من مناقشات ، وأُحاول أن أختار أحدها ، حين يكون ذلك ميسوراً ، أمّا في القسم الثاني فكما سبقت الإشارة ، أنّني لم أكن غير ناقل للوجوه والأقوال في الموضوعات المختلفة .

بل إنّني في العناوين المشتركة بين الفريقين ، حين لا يكون هناك اختلاف مؤثّر ، استغنيت بما حشّدته في القسم الأوّل ، عن ذكره مرّة أُخرى في فقه الجمهور ، تجنّباً للتكرار ، ونشداً للاختصار .

وربما زاد في ذلك وفرة المادّة الروائية الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام في مختلف العناوين ، التي لم أعثر على مقابلٍ لها في فقه إخواننا أهل السنّة والجماعة . وربما أشرت إلى ذلك في محلّه .

آلية البحث

يتشكّل الكتاب من مقدّمة وقسمين وخاتمة ، القسم الأوّل منها حول ثبوت الهلال عند الإمامية الاثني عشرية ، والثاني حول ثبوته عند أهل السنّة والجماعة . وكلا القسمين يتفرّعان إلى أبواب وفصول ، عناوينها تكاد تتطابق ، إلّا ما شذّ ، لكي تتسنّى عملية المقارنة بين الفقهين بشكل واضح ويسير .

وفي سائر الأبواب والفصول في القسمين ، فقد التزمت ترتيباً منطقياً يستوعب كافّة مناحي المطلب بشكل متسلسل ومترابط .

والله سبحانه أسأل أن أكون قد وُفّقت للأُسلوب الصحيح في معالجة موضوع حسّاس وشائك كموضوع ثبوت الهلال .. إنّه وليّ ذلك وهو القادر عليه .. .